

١٢٥/٤١ - المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها القلق لأن الآثار المفزعة والمدمرة لإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها لاتزال تمثل تهديداً للاستقرار الوطني ولرفاهية البشرية ، ومن ثم تشكل تهديداً خطيراً للأمن والتنمية في بلدان كثيرة ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٢٢/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، الذي قررت فيه أن تعقد في عام ١٩٨٧ ، على المستوى الوزاري ، المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، الذي اقترح بناءً على مبادرة من الأمين العام ، كتعبير عن الإرادة السياسية للدول فيما يتعلق بمكافحة خطر المخدرات ، وكوسيلة للتصدي لجميع أشكال المشكلة الدولية الخطيرة والمعقدة للمخدرات ، على أن تكون ولايته الخروج بإجراء عالمي ،

وإذ تلاحظ مع التقدير العمل الهام الذي أنجزته لجنة المخدرات بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، في دورتها الأولى المعقودة في فيينا في الفترة من ١٧ إلى ٢١ شباط/فبراير ١٩٨٦ ، وإذ تشير أيضاً إلى مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٨/١٩٨٦ المؤرخ في ٢١ أيار/مايو ١٩٨٦ ،

وإذ تأخذ في اعتبارها أنه في مواجهة الخطر الذي تمثله مشكلة المخدرات اعتمد المجتمع الدولي العديد من الإعلانات والمبادرات الأقاليمية والإقليمية والمتعددة الأطراف والثنائية لإدانة المشكلة ومكافحتها ، والقضاء التام عليها^(١٠٠) ،

وإذ تشيد بالمساهمات القيّمة التي قدمها الأمين العام للأمم المتحدة ، والأمين العام للمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، وإذ تلاحظ ما تبذله لجنة المخدرات ، وصندوق الأمم المتحدة لمكافحة إساءة استعمال المخدرات ، والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات ، وشعبة المخدرات التابعة للأمانة العامة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، واللجان الإقليمية المختلفة ، من جهود مستمرة في الأعمال التحضيرية اللازمة للمؤتمر ،

(١٠٠) على النحو الذي توضحه ، في جملة أمور ، الاجتماعات والمبادرات التالية :

برنامج عمل البلدان الأمريكية لمكافحة الاستعمال والإنتاج غير المشروعين للمخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار غير المشروع بها ، الذي اعتمدته مؤتمر

وإذ ترحب بالتزام الأمين العام بتغطية تكلفة عقد المؤتمر عن طريق استيعابها في الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، مع عدم الإخلال بالمبادرات والبرامج والأعمال الجارية للأمم المتحدة في ميدان مراقبة المخدرات ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن حالة الأعمال التحضيرية للمؤتمر^(١٠١) ،

١ - ترجو من جميع الدول ، معاودة لتأكيد التزام المجتمع الدولي وكتعبير عن إرادتها السياسية فيما يتعلق بمكافحة التهديد الذي تمثله إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، منح الأولوية العليا لعقد المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها ، في فيينا في عام ١٩٨٧ ، والمشاركة بصورة نشطة في المؤتمر من أجل التشجيع على القيام بعمل تعاوني شامل على الصعيد العالمي لمكافحة مشكلة المخدرات بجميع أشكالها على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية ؛

البلدان الأمريكية المنصوص المعني بالاتجار بالمخدرات ، المعقود في ريو دي جانيرو ، البرازيل ، في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٨٦ ؛

إعلان طوكيو المعنون « التطلع إلى مستقبل أفضل » ، الصادر عن مؤتمر قمة طوكيو الاقتصادي ، المعقود في طوكيو في الفترة من ٤ إلى ٦ أيار/مايو ١٩٨٦ (انظر A/41/354 ، المرفق الأول ، الفقرة ٥) ؛

الاجتماع الوزاري التاسع عشر لرابطة أمم جنوب شرقي آسيا ، المعقود في ماينلا في ٢٣ و ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٦ ؛

توصيات الاجتماع الأقاليمي الأول لرؤساء الوكالات الوطنية المخصصة بإنفاذ قوانين مراقبة المخدرات ، المعقود في فيينا في الفترة من ٢٨ تموز/يوليه إلى ١ آب/أغسطس ١٩٨٦ (انظر A/41/559 ، المرفق الأول ، الفقرة ١٠) ؛

الإعلان الاقتصادي للمؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في هيراري ، في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ (انظر A/41/697 ، المرفق ، الفرع الثاني) ؛

الاجتماع العاشر لكبار المسؤولين المعنيين بالمخدرات في الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا ، المعقود في ماينلا ، في الفترة من ٣٠ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ؛

إعلان بوينوس آيريس ، الذي اعتمدته الاجتماع الإقليمي لوزراء العدل والمدعين العامين ، المعقود في بوينوس آيريس ، المكسيك ، في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ (A/C.3/41/5 ، المرفق) ؛

اجتماع وزراء الداخلية والعدل للدول الإثنى عشرة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المعقود في لندن في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ ؛

توصيات المؤتمر الأقاليمي المعني بمشاركة المنظمات غير الحكومية في منع وتخفيض الطلب على المخدرات ، المعقود في ستكهولم ، في الفترة من ١٥ إلى ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ (الوثيقة A/C.3/41/7 ، المرفق ، الفقرة ٨٤) .

الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٦٨/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٦٨/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١٩٨/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٩٣/٣٨ و ١٢٢/٣٨ المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٤١/٣٩ و ١٤٣/٣٩ المؤرخين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١٢٠/٤٠ و ١٢١/٤٠ و ١٢٢/٤٠ المؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥، وغيرها من الأحكام ذات الصلة.

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان مكافحة الاتجار بالمخدرات وإساءة استعمال المخدرات المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤^(١٠٣) والذي نُصّ فيه، في جملة أمور، على أن استئصال الاتجار بالمخدرات مسؤولية جماعية تقع على عاتق كافة الدول، وأنه ينبغي أن تقوم الدول بتطبيق الصكوك القانونية لمكافحة الإنتاج غير المشروع للمخدرات، والطلب غير المشروع عليها، وإساءة استعمالها، والاتجار غير المشروع بها، واتخاذ تدابير إضافية لمكافحة المظاهر الجديدة لهذه الجريمة.

وإذ تضع في اعتبارها إعلان كيتو لمكافحة الاتجار بالمخدرات المؤرخ في ١١ آب/أغسطس ١٩٨٤^(١٠٤)، وإعلان نيويورك لمكافحة الاتجار بالمخدرات واستعمال المخدرات بشكل غير مشروع المؤرخ في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤^(١٠٥)، وإعلان ليما المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٥^(١٠٦)، التي أعرب فيها عن الجزع الشديد لخطورة المشكلة.

وإذ تلاحظ التوصيات التي أقرها الاجتماع الأقاليمي الأول لرؤساء الوكالات الوطنية لتنفيذ قوانين المخدرات^(١٠٧) المفقود في فيينا في الفترة من ٢٨ تموز/يوليه إلى ١ آب/أغسطس ١٩٨٦، والذي انعقد عملاً بالقرار ١٤٣/٣٩ للنظر بصورة متعمقة في أهم جوانب المشكلة بما في ذلك المقترحات التي يمكن النظر فيها لدى إعداد مشروع اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

وإذ تلاحظ أيضاً إقرار منظمة الدول الأمريكية لبرنامج عمل البلدان الأمريكية لمكافحة الاستعمال والإنتاج غير المشروعين للمخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار غير المشروع بها، في المؤتمر المتخصص للبلدان الأمريكية المعني بالاتجار

٢ - تحييط علماً مع الارتياح بتقرير لجنة المخدرات بوصفها الهيئة التحضيرية للمؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها، عن دورتها الأولى^(١٠٨)، وبالتوصيات الواردة في ذلك التقرير، التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ١٢٨/١٩٨٦، الذي قرر فيه، في جملة أمور، أن تعقد الهيئة التحضيرية للمؤتمر دورتها الثانية مباشرة عقب الدورة العادية الثانية والثلاثين للجنة المخدرات مباشرة؛

٣ - ترجو من الهيئة التحضيرية للمؤتمر الانتهاء من أعمالها في اجتماعها المقبل الذي سيعقد بفيينا في شباط/فبراير ١٩٨٧، وبصفة خاصة إعداد مشروع المخطط الشامل المتعدد التخصصات للأنشطة المقبلة المتصلة بمشاكل إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها، على أساس التعليقات والتعديلات المقترحة من الحكومات، كي ينظر المؤتمر في اعتمادها؛

٤ - ترجو كذلك من الهيئة التحضيرية للمؤتمر أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٧؛

٥ - تؤكد من جديد أهمية المساهمة التي تقدمها لجنة المخدرات، وترجو من جميع الدول وجميع أجهزة ومنظمات الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية، أن تتعاون تعاوناً تاماً مع اللجنة ومع الأمين العام للمؤتمر لتأمين الأعمال التحضيرية الفعالة للمؤتمر ولكفالة نجاحه؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار، ولا سيما فيما يتعلق بنتائج المؤتمر الدولي المعني بإساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها، للنظر فيه في إطار البند ذي الصلة من جدول الأعمال.

الجلسة العامة ٩٧

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١٢٦/٤١ - إعداد مشروع اتفاقية لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٦٨/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ١٩٥/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٣٢/٣٦ المؤرخ في ١٤ كانون

(١٠٣) القرار ١٤٢/٣٩، المرفق.

(١٠٤) A/39/407، المرفق.

(١٠٥) A/39/551، و Corr. 1 و 2، المرفق.

(١٠٦) A/40/544، المرفق.

(١٠٧) انظر: A/41/559، الفقرة ١٠.